

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٥٨٥ لسنة ٢٠١٤****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير عام ٢٠١٤ ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظة البحيرة ؛
وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية والتنمية الإدارية ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

تخصص قطعة الأرض ملك الدولة البالغ مساحتها ١٠ قراريط الواقعة بناحية بريم
حوض العواقل - قرية كفر بولين - مركز كوم حمادة بمحافظة البحيرة ، (تبرع المواطن/
عبد الحفيظ فراج نصار) ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالبحيرة ، بالمجان ،
لإقامة مدرسة ابتدائي عليها وحدودها كالاتي :

الحد البحري : أرض زراعية باسم / أحمد محمد حسونة بطول ٢٢ م .

الحد القبلي : أرض فضاء غير مزروعة باسم د / محمد أبو النصر بطول ٨ م ،
ثم شارع بعرض ٣ م ثم كتلة سكنية .

الحد الشرقي : طريق ترابي بعرض ٦ م ثم مبانٍ .

الحد الغربي : أرض فضاء مشون عليها أتربة ومقام عليها مبانٍ داخل الحيز العمراني .
والموضحة حدودها وأبعادها في الرسم الكروكي المرفق.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٨ أبريل سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

